

**وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية**  
**الادارة العامة لشئون الغرف التجارية**  
**قرار وزاري رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»**  
**باعتبار شعبة القصابين بمحافظة الفيوم**  
**واعتماد نظامها الأساسي**

**رئيس قطاع التجارة الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢  
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون  
الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ;  
وعلى القرار رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات ;  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية  
بالغرف التجارية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم بجلسته المنعقدة  
بتاريخ ٢٠٠٣/١/٢٧ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠٣/٥/٥ :

**قرر :**

- مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الفيوم شعبة القصابين بمدينة الفيوم  
تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها .
- مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبية المشار إليها بالمادة السابقة .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٣/٥/٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب